الأمم المتحدة

A/73/114

الجمعية العامة

Distr.: General
2 July 2018
Arabic
Original: Arabic/English/French/
Spanish

الدورة الثالثة والسبعون

البند ٩٩ (و) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٢

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء ٢

أرمينيا ٢

بروني دار السلام ٤

كوبا ٤

السلفادور ٥

لبنان ٦

مدغشقر ٧

بيرو ٧

البرتغال ٨

أوكرانيا ٩

* A/73/50.

270718 160718 18-10832 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – قررت الجمعية العامة، في قرارها ٧٢/٣٥ بشأن تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، إيلاء اهتمام عاجل لهذه المسألة، وطلبت إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين. وستنشر أي ردود ترد بعد ١٥ أيار/مايو ٢٠١٨ على الموقع الشبكي لمكتب شؤون نزع السلاح[١] باللغة التي تقدَّم بها. ولن تُصدر أي إضافات.

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء

أرمينيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨]

إن وجود نظام فعال وعامل لتحديد الأسلحة التقليدية أمرٌ لا غنى عنه لتحقيق الشفافية العسكرية وقابلية التنبؤ والأمن على الصُعد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي. فغياب الشفافية يؤدي إلى انعدام الثقة وانعدام الاستقرار. وفي هذا الصدد، يلزم القيام بشكل كامل وفي جميع الظروف بتطبيق اتفاقات تحديد الأسلحة التقليدية والتقيد بالمبادئ التوجيهية لنظام تحديد الأسلحة، وهي الشفافية والكفاية والتحقق والتقييد.

وتشكل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا إحدى دعائم الأمن والاستقرار في أوروبا. وقد حفّز تنفيذُها عمليةً لا سابق لها لنزع السلاح في أوروبا على نطاق واسع، وساعد على تعزيز الشفافية في مجال تحديد الأسلحة التقليدية. وما فتئت المعاهدة تؤدي دورا حيويا كعامل من عوامل تحقيق الاستقرار في البيئة الأمنية الأوروبية أثناء الفترة الانتقالية.

وتشارك أرمينيا بنشاط في الحوار المنظم في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الذي يشكل منتدى غير رسمي للمناقشات بشأن سبل تعزيز نظام تحديد الأسلحة التقليدية في أوروبا وتنشيطه. ويتمثل الموقف المبدئي للجانب الأرميني في أن أي نظام جديد للأسلحة التقليدية ينبغي أن يستند إلى وثيقة ملزمة قانونا، يتعين أن يكون لها طابع الإلزام في جميع الظروف وألا يخضع تطبيقها لأي شرط.

وتشكل تدابير بناء الثقة والأمن المتفق عليها لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مثل وثيقة فيينا المتعلقة بتدابير بناء الثقة والأمن، والتبادل العالمي للمعلومات العسكرية، ومدونة قواعد السلوك المتعلقة بالجوانب السياسية – العسكرية للأمن، وتدابير تحقيق الاستقرار لحالات الأزمات المحلية، أدوات هامة يعزز بعضها بعضا لزيادة الشفافية والثقة، مما يسهم في استتباب الأمن والاستقرار على الصعيد الإقليمي.

(١) www.un.org/disarmament.

وأرمينيا ملتزمة بالإبقاء على نظام تحديد الأسلحة التقليدية في أوروبا الملزم قانونا وتمتثل بالكامل للالتزامات التي ينص عليها فيما يتعلق بالقيود على عدد القوات، وعمليات التفتيش الموقعي، وتبادل المعلومات بشأن قواتها المسلحة بموجب المعاهدة.

وخلال عام ٢٠١٧، استقبلت أرمينيا في المجموع ١٠ زيارات للتفتيش والتقييم بموجب المعاهدة، ووثيقة فيينا، وترتيبات ثنائية، شهدت تقاريرها بامتثال أرمينيا لنص وروح الوثائق المذكورة أعلاه. وأتاح الجانب الأرميني لأفرقة التفتيش كل الفرص التي تمكنها من أداء أنشطتها بكفاءة وشفافية. وما فتئت أرمينيا تكفل مستوى رفيعا من الشفافية والانفتاح فيما يتعلق بالتدريبات العسكرية وتقدم طوعيا إخطارات بالتدريبات الواقعة دون العتبة المقررة تمشيا مع التزاماتها بموجب وثيقة فيينا.

ويساور أرمينيا القلقُ بشأن الانتهاكات المنهجية لنظام تحديد الأسلحة التقليدية التي ترتكبها أذربيجان، والتي تعرِّض البيئية الأمنية الهشة للمنطقة لمزيد من الأخطار.

فقيام أذربيجان بتكديس كميات ضخمة من الأسلحة الثقيلة على نحو مزعزع للاستقرار وإجراء تدريبات عسكرية واسعة النطاق دون الإخطار بها، على نحو يتعارض مع واجباتها القانونية والتزاماتها السياسية، يثير شواغل أمنية خطيرة ويشكل تهديدا مباشرا للمنطقة بأسرها.

وحتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، تفيد المعلومات الرسمية المقدمة من أذربيجان أن أذربيجان تتجاوز بشكل كبير الحد الأقصى المحدد لها في أربع من خمس فئات للأسلحة التقليدية الرئيسية المحددة بموجب المعاهدة، وهي دبابات القتال (٥٢٤ دبابة مقابل الحد الأقصى المسموح به وهو ٢٢٠)، ومركبات القتال المدرعة (٣٨٧ مركبة مقابل الحد الأقصى المسموح بها وهو ٢٢٠)، وقطع المدفعية (٩٦١ قطعة مقابل الحد الأقصى المسموح بها وهو ٢٨٥)، وطائرات الهليكوبتر الهجومية (٥٧ طائرة مقابل الحد الأقصى المسموح بها وهو ٥٠).

ويستبعد جزء كبير من القوات المسلحة لأذربيجان من أي أنشطة تحقق انتهاكا لأحكام المعاهدة، وهو ما يشكك في مصداقية البيانات التي تقدمها أذربيجان. ولا تسمح أذربيجان بعمليات التفتيش لعشرة من الألوية البالغ عددها ٢٩ لقواتها المسلحة. ويسمح بعمليات التفتيش لخمسة ألوية أخرى، موجودة في جمهورية ناخيتشيفان المتمتعة بالحكم الذاتي، بشرط مسبق هو الإخطار باعتزام التفتيش قبل التفتيش بعشرة أيام، وهو ما يقوض كفاءة عمليات التفتيش ويحيل إقليم ناخيتشيفان إلى منطقة رمادية. ويتيح ذلك لأذربيجان إمكانية تركيز عدد كبير من القوات والمعدات العسكرية غير المتحقق منها بالقرب من الحدود مع دولة أرمينيا على طول خط التماس مع ناغورنو كاراباخ.

وجاءت هذه الانتهاكات للمعاهدة وتدابير بناء الثقة والأمن التي قررتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مصحوبةً باستفزازات عسكرية وانتهاكات لنظام وقف إطلاق النار الذي ينص عليه الاتفاقان الثلاثيان لوقف إطلاق النار المبرمان في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥، وبخطاب عدائي للأرمن والتحريض على كراهيتهم، من جانب كبار المسؤولين في أذربيجان. وتطالب القيادة العليا لأذربيجان علنا بكامل إقليم أرمينيا، بما في ذلك عاصمته. وبلغت حشود أذربيجان العسكرية الخارجة عن السيطرة وسياستها العدائية تجاه أرمينيا وناغورنو كاراباخ أوجَها في نيسان/أبريل ٢٠١٦ بهجوم عسكري واسع النطاق شنته أذربيجان ضد ناغورنو كاراباخ، أسفر عن انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، شملت فظائع وجرائم حرب استهدفت السكان المدنيين والأفراد العسكريين.

وعلى الرغم من عدم امتثال أذربيجان لالتزاماتها، وهو ما تترتب عليه آثار أمنية سلبية على المنطقة ويقوض نظام تحديد الأسلحة التقليدية، فإن أرمينيا ستواصل التقيد بصرامة بواجباتها والتزاماتها الدولية في مجال تحديد الأسلحة وتدابير بناء الثقة والأمن.

بروني دار السلام

[الأصل: بالإنكليزية]
[١٤ أيار/مايو ٢٠١٨]

لقد تعهدت بروني دار السلام بالالتزام بدعم التعاون الدولي، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، والحوار وتدابير بناء الثقة ابتغاء إحلال السلام والأمن والاستقرار بشكل دائم على الصعيد العالمي.

وبروني دار السلام ليست طرفا في اتفاقات دولية للحد من انتشار الأسلحة النارية غير المشروعة، كما أنها لم توقع أو تصدق على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بروتوكول الأسلحة النارية) أو معاهدة تجارة الأسلحة. غير أن بروني دار السلام تظل قلقة باستمرار من تزايد تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها بطرق غير مشروعة وتراكمها المفرط وانتشارها غير الخاضع للمراقبة في كثير من مناطق العالم. ومن سياسة البلد أيضا أن يظل داعما تماما لأي جهود ترمي إلى نزع السلاح الإقليمي. ويشمل ذلك دعم مبادرات تحديد الأسلحة التقليدية بوصف ذلك تدبيرا لتعزيز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي ودعم النداءات على الصعيد المتعدد الأطراف، من خلال تبادل المعلومات وبناء القدرات، ابتغاء منع تحويل الأسلحة التقليدية إلى السوق غير المشروعة وإلى الأطراف غير المرخص لها.

وما انفكت بروني دار السلام تحظر وتقيد صنع واستيراد وتصدير جميع الأسلحة النارية وأجزاءها وذخيرتها حسب النوع. ويُحظر على أي مدني حيازة أي أسلحة نارية، كما أن أي جرائم تتعلق بحيازتها أو استخدامها غير المشروع تفضي إلى عقوبات شديدة.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]
[٨ أيار/مايو ٢٠١٨]

ينبغي أن يخضع تحديد الأسلحة التقليدية، ليس فقط على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بل أيضا على الصعيد العالمي، لمعايير ومبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. كما ينبغي أن يتم بطريقة تحترم على نحو صارم مبادئ السيادة والسلامة الإقليمية للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية وتتقيد بحسن نية بالالتزامات المتعهَّد بها بموجب الصكوك الدولية.

وينبغي أن تكون الدولة هي الجهة الفاعلة الرئيسية في تنفيذ التدابير المتعلقة بتحديد أسلحتها. فذلك هو السبيل الأكثر فعالية لضمان مراعاة شتى الحالات والمصالح والاحتياجات والخصائص لكل بلد ومنطقة. واحترام هذه التدابير والاعتراف بها أمران لا غنى عنهما لتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

ومن صلاحيات كل دولة أن تقرر أي الأسلحة تعتبر فائضة وأيها لا يعتبر كذلك وما إذا كانت ستطلب المساعدة لوضع وتنفيذ تدابير التحديد. وتتسم مبادرات التعاون والمساعدة في هذا المجال بالأهمية، ليس فقط على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، ولكن أيضا على الصعيد العالمي. وعلاوةً على ذلك، ينبغي أن تشمل الضوابط أسلحة الدمار الشامل، التي لها آثار مدمرة أكبر بكثير.

ووفقا لمرسوم القانون رقم ٢٦٢ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ بشأن الأسلحة والذخائر، فإن الأنشطة المتعلقة بالأسلحة التقليدية تقع مسؤوليتها إلى حد كبير على عاتق وزارة القوات المسلحة الثورية ووزارة الداخلية. وكلتا الوزارتين لديهما الأنظمة والآليات الداخلية اللازمة لإجراء مراقبة دقيقة ودورية لمخزونهما من هذه الأسلحة وتطبقان إجراءات صارمة لكفالة أمن ترسانتيهما. ولا يسمح للأشخاص بالمشاركة في بيع و/أو شراء هذه الأسلحة في الأراضي الوطنية.

وما فتئت كوبا، باعتبارها دولة طرفا في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، تقدم تقاريرها الوطنية بشأن الامتثال، التي تصف آليات الرقابة العديدة المتاحة للسلطات الكوبية لضمان أمن أسلحتها.

وتشكل جهود كوبا في مجال الرقابة الصارمة على الأسلحة التقليدية جزءا من التزامها الوطني الراسخ بإعلان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منطقة سلام.

السلفادور

[الأصل: بالإسبانية]
[١٥ أيار/مايو ٢٠١٨]

حددت السلفادور أن أحد أولوياتها هو النهوض بالأمن وتعزيزه على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، وهي تتبع نهجا شاملا في إطار سياسة لتحقيق العدالة والأمن والوئام العام، يقوم على الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وضمانها، ويهدف إلى السيطرة والقضاء على تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، نظرا لصلتهما الوثيقة بشتى الأنشطة الإجرامية مثل الإرهاب، والجريمة الوطنية العابرة للحدود، والاتجار بالمخدرات، وأنشطة عصابات الشباب المعروفة باسم ''ماراس''، وغيرها من أنواع الجرائم التي تهدد بشكل خطير الحقوق الأساسية للأشخاص وتمس أيضاً برفاه المجتمع والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وحق شعوبنا في العيش في سلام.

وتبذل حكومة السلفادور جهوداً هائلة، بالتعاون مع بلدان المنطقة، ولا سيما بلدان منظومة التكامل بين دول أمريكا الوسطى، لضمان الأمن في إقليم السلفادور وفي منطقة أمريكا الوسطى على حد سواء، ولتعزيز تحديد الأسلحة من أجل التصدي بشمول وفعالية للاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والاستخدام غير المسؤول لها، وذلك من خلال التعاون المتبادل في التحقيقات الجنائية، وتعزيز نظم تسجيل وتحديد الأسلحة النارية، وتبادل المعلومات من أجل رصد الاتجار بالأسلحة، والتدريب، وتوفير التكنولوجيا وتوريدها، ومن خلال الارتقاء بتنسيق وتوحيد وتنفيذ الصكوك الدولية والإقليمية والوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية.

وفي هذا الصدد، تعتمد السلفادور على مختلف الصكوك الدولية لمكافحة الاتجار بالأسلحة التقليدية من قبيل معاهدة تجارة الأسلحة، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية

والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وغيرها من الصكوك، باعتبارها وسائل فعالة لدعم جهودنا في تعزيز تحديد الأسلحة التقليدية، عن طريق تعزيز التعاون المشترك مع البلدان الأخرى من أجل بناء أوجه التآزر والمساهمة في الحد من العنف المسلح على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي.

وقامت حكومة السلفادور بإنشاء مجلس وطني للأمن والوئام العامين ووضع خطة مسماة ''السلفادور الآمنة''، كنتاج لعملية مشاورات ومشاركة عامة واسعة النطاق. وتحظى خطة ''السلفادور الآمنة'' بدعم واسع في أوساط مجتمع السلفادور، وهي تنص على تنفيذ مجموعة متعددة من الإجراءات ذات الأولوية في الآجال القصير والمتوسط والطويل للتصدي للعنف والجريمة وضمان إمكانية لجوء الضحايا إلى القضاء وتوفير الرعاية والحماية لهم، مع التركيز بشكل خاص على الوقاية وفي إطار الاحترام الكامل لحقوق الإنسان المكفولة للسكان المتضررين.

وترى السلفادور أنه من المهم بشكل حيوي أن تواصل المشاركة في جميع المناقشات أو المنتديات أو المفاوضات الإقليمية أو المتعددة الأطراف التي يتم فيها تناول هذا الموضوع، بغية تعزيز الصكوك والمبادرات الدولية الرئيسية في مجال تحديد الأسلحة وتنفيذها تنفيذا فعالا.

لبنان

[الأصل: بالعربية]
[٨ أيار/مايو ٢٠١٨]

تقترح قيادة الجيش التحفظ عن تحديد أو رفع لائحة بالأسلحة التقليدية في الجيش لأسباب تتعلق بالأمن القومي اللبناني (حالة الحرب مع العدو الإسرائيلي)، كما تشير إلى أن أهم المبادئ التي يمكن أن تصبح إطارا لاتفاقيات إقليمية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية هي:

- الالتزام التام بقرارات الشرعية الدولية ممثلة بالأمم المتحدة واحترام ميثاقها بهذا الشأن.
- وجوب التركيز على طرح أولوية حل النزاعات الدولية خاصة النزاع العربي الإسرائيلي.
- تساوي الدول في السيادة والسلامة الإقليمية، منع السباق إلى التسلح وبناء الثقة.
- ضرورة التوافق على تعريف واضح وشامل للأسلحة التقليدية.
- تعهد كل الدول الإقليمية المعنية الالتزام بالتنفيذ، منعاً لتكرار ظاهرة الكيل بمكيالين كما هو حاصل في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومحاسبتها في حال عدم الامتثال.
- ضبط عملية صناعة ونقل الأسلحة ومكافحة التهريب والتجارة غير المشروعة بها لضمان عدم وقوعها في أيدي الإرهابيين.

- إصدار تشريعات على الصعيدين الإقليمي والدولي للحدّ من انتشار هذه الأسلحة، مع المحافظة على إمكانية استعمالها على الصعيد الفردي أو الجماعي في حالات مقاومة الاحتلال أو الدفاع عن الأرض.
- تعزيز تعددية الأطراف بوصفها سبيلاً لتطوير التفاوض حول تنظيم التسلح ونزع السلاح.
- الانتباه إلى أن التفوق التقني للعديد من الدول، لا سيما في مجال الأسلحة والذخائر الذكية، يتيح لها الالتفاف على تشريعات القانون الدولي بهذا الشأن.

مدغشقر

[الأصل: بالفرنسية]
[١٥ أيار/مايو ٢٠١٨]

تعزيز الرقابة على التصنيع والتجارة والتداول والنقل والحيازة والاستخدام، وفقا لأحكام اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة، والبروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، واتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وجميع القطع والمكونات التي يمكن أن تستخدم في صنع هذه الأسلحة وتصليحها وتركيبها.

بيرو

[الأصل: بالإسبانية]
[١٥ أيار/مايو ٢٠١٨]

تنص المادة ١٦٥ من دستور بيرو على أن الدور الرئيسي للقوات المسلحة هو ضمان استقلال الجمهورية وسيادتها وسلامتها الإقليمية، وتنص المادة ١٧١ على مشاركة القوات المسلحة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد وفي الدفاع المدني، وفقا للقانون.

وتقوم القوات المسلحة ووكالة مشتريات القوات المسلحة، عملا بهذا الإطار القانوني وبغية الوفاء بولايتيهما، باقتناء عدد معين من الأسلحة التقليدية لتجديد المخزون القائم من الأسلحة وللاضطلاع بأنشطة مكافحة الإرهاب في منطقة وديان أنهار أبوريماك وإينيي ومانتارو.

وفي السنوات الأخيرة، شاركت القوات البحرية لبيرو في تشييد واقتناء سفن للدوريات البحرية والأوقيانوغرافية والمتعددة الأغراض، وطائرات، وسفن لتوفير الخدمات الاجتماعية للمسافرين، مصممة لأغراض الدعم اللوجستي والأنشطة العلمية والدوريات البحرية وأنشطة الخدمات الاجتماعية في منطقة الأمازون ولأغراض التأهب في حالات الكوارث.

البرتغال

[الأصل: بالإنكليزية]
[١٥ أيار/مايو ٢٠١٨]

شرعت البرتغال، امتثالا للتوجيه الجديد بشأن مراقبة اقتناء وحيازة الأسلحة النارية (EU) 2017/853 الصادر عن البرلمان الأوروبي وعن المجلس الأوروبي بتاريخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٧، في تنفيذ مشروع يهدف إلى نقل القواعد الجديدة للاتحاد الأوروبي والقواعد الجديدة المتعلقة بهواة جمع الأسلحة النارية ومسألة الوسطاء إلى القانون الوطني. ومن ناحية أخرى، يفترض التوجيه الجديد مسبقا قواعد أكثر صرامة للمتاحف التي توجد بها أسلحة نارية.

كذلك فيما يتعلق باللوائح الأوروبية، تشارك البرتغال بنشاط في أفرقة عاملة مختلفة، بغية وضع مجموعة من القواعد على مستوى الاتحاد الأوروبي، بحيث يكون من الآمن بصورة متزايدة التمكن من وقف حيازة بلد معين لسلاح ناري أو نقل ذلك السلاح إليه أو نقل أي سلاح ناري من أحد بلدان الاتحاد الأوروبي إلى بلد آخر.

وهذا العام، أصبحت اللائحة التنفيذية لمفوضية الاتحاد الأوروبي 2018/337 (EU) المؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠١٨، المعدلة للائحة 2015/2403 (EU)، التي ترسي مبادئ توجيهية مشتركة بشأن المعايير والأساليب المتعلقة بسحب الأسلحة النارية من الخدمة، غير قابلة للإلغاء فيما يتعلق بتدمير الأسلحة النارية المسحوبة من الخدمة. ويجري حاليا إنشاء أفرقة عمل أخرى على مستوى الاتحاد الأوروبي لتنفيذ القواعد الجديدة لوسم الأسلحة النارية لجعل هذه الأسلحة أكثر أمانا فيما يتعلق بتحديدها.

كما يجري إنشاء فريق عامل لتبادل وإتاحة المعلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة النارية وحالات رفض منح تراخيص الأسلحة من أجل تحسين الفهم في بلدان الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بحالات رفض منح التراخيص.

وتهدف هذه الحالات كلها إلى إدخال تحسين كبير جدا في تحديد الأسلحة والذخائر في الأراضي الوطنية، وفقا لأفضل الممارسات على مستوى الاتحاد الأوروبي.

ويجري أيضاً تنفيذ مشروع بشأن إنشاء بنك لاختبارات الأسلحة والذخائر سيكون جاهزا بحلول عام ٢٠١٩ وسيؤدي إلى زيادة جودة الأسلحة المدخلة إلى البرتغال وتحديدها؛ وتوصي البرتغال بهذا المستوى من الاختبارات فيما يتعلق بالحصول على شهادات بموجب اللجنة الدولية الدائمة لاختبار الأسلحة الصغيرة. وما فتئت جهود تحديد الأسلحة تشكل أحد الأركان الأساسية للبيئة الأمنية للمجتمع الدولي. وتشاطر البرتغال شواغل المجتمع الدولي إزاء الاتجاهات المتزايدة المتعلقة بانتشار الأسلحة التقليدية، وإذ تأخذ في الاعتبار الشهادات التاريخية بشأن هذا الموضوع، ترى أن عدم الانتشار ونزع السلاح مسألتان بالغتا الأهمية في تعزيز السلام والأمن في السياق العالمي، وخاصة في السياقات الإقليمية ودون الإقليمية، وتؤيد تنفيذ مختلف تدابير بناء الثقة والأمن، ومنها وثيقة فيينا؛ ومعاهدة السماوات المفتوحة؛ وأهداف إزالة الألغام لأغراض إنسانية الواردة في اتفاقية أوتاوا.

أوكرانيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[٨ أيار/مايو ٢٠١٨]

تعترف أوكرانيا بأهمية تحديد الأسلحة التقليدية، بما في ذلك على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وترحب بالتالي بجميع التدابير ذات الصلة المتخذة في هذا المجال.

وقد عزز هذا الالتزام سلوك روسيا غير المتحضِّر الذي يجعل تحديد الأسلحة التقليدية في أوروبا، عن سوء نية، في حالة جمود، مما يفضي إلى تآكل الثقة في المجال العسكري والاطمئنان إليه، ويشكل تحديا لجوهر بنية الأمن الأوروبي المعاصر في حد ذاته وكذلك لبناء الأمن والثقة القابل لأن يُتحقَّق منه والمجسَّد في تحديد الأسلحة التقليدية وفي تدابير بناء الثقة والأمن ذات الصلة.

وأوكرانيا طرف قديم ومسؤول في الصكوك الأوروبية الجامعة والصكوك الثنائية التكميلية لتحديد الأسلحة التقليدية، وما يتصل بها من صكوك لبناء الثقة، مثل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ومعاهدة السماوات المفتوحة، ووثيقة فيينا الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن. وأوكرانيا أيضا طرف في اتفاقات ثنائية بشأن تدابير بناء الثقة والأمن مبرمة مع بلدان مجاورة، هي جمهورية بولندا وجمهورية بيلاروس والجمهورية السلوفاكية ورومانيا وهنغاريا. ورغم تعاظم العبء الناتج الملقى على كاهل القوات المسلحة الأوكرانية من جراء العدوان الروسي، تواصل أوكرانيا الوفاء بالتزاماتها المنبثقة عن الصكوك الدولية المشار إليها أعلاه.

وإن حالة أوكرانيا بوصفها ضحية للعدوان الروسي تذكِّر بالحاجة الملحة إلى تنشيط وتحسين تحديد الأسلحة التقليدية تعزيزا لفعاليته، وذلك بغية تحسين سُبل التصدي للتحديات الأمنية القائمة في مجالات التطبيق.

وتفرض حالة أوكرانيا أيضا إجراء تقييم دوري لمدى جدوى أدوات تحديد الأسلحة التقليدية التي تستخدمها الدول المشاركة ولمواطن قوتها وضعفها، دون الانتظار لحين وقوع أعمال عدوان.

وترى أوكرانيا أن تحديد الأسلحة التقليدية ينبغي أولا أن يتناول الفئات التقليدية للأسلحة التقليدية بغية تعميم التحديد على الفئات الجديدة؛ وأنه ينبغي أن ينضوي تحته أكبر عدد ممكن من المشاركين وأن يشمل أكبر مساحة ممكنة؛ وأن يكون شفافا إلى أقصى حد ممكن من خلال تبادل المعلومات وقابلية التدخل لأغراض التحقق؛ وأنه يُستحسن أن يكون ملزما قانونا؛ وأن يخلو من الغموض في التفسير؛ وأن تقيّمه الأطراف بصورة دورية لمعرفة مدى جدواه وفعاليته وإمكانية زيادة تحسينه وتحديثه؛ وألا تكون هناك مجالات نفوذ، ولا أي شيء من قبيل التصويت باستخدام حق النقض (الفيتو)، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالعدوان. ويمكن أن تتيح النُّهج المشار إليها أعلاه للأطراف المهتمة إحراز تقدم نحو إحلال السلام وبسط الأمن في كافة مناحي تطبيق تدابير بناء الثقة والأمن في ميدان الأسلحة التقليدية.